



**منشور تعليمات**  
**رئيس المصلحة رقم (٧٧) لسنة ٢٠٢٢**

**بالإشارة إلى :**

- قانون الجمارك رقم ٢٠٧ لسنة ٢٠٢٠ ولآئحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٤٣٠ لسنة ٢٠٢١ .
- قانون الخدمة المدنية رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦ ولآئحته التنفيذية .
- كتاب السيدة الدكتور/ القاتم بأعمال رئيس قطاع الإتفاقيات والتجارة الخارجية في ٢٠٢٠/٣/١٨ بشأن موافقة السيدة الأستاذة/ وزيرة التجارة والصناعة على قبول المستندات المقدمة من المستوردين دون توثيق الغرف التجارية والسفارات المصرية فى الخارج.... مع أخذ تعهد على المستوردين بصحة المستندات المقدمة .
- منشور إجراءات رقم ١٣ الصادر فى ٢٠٢٠/٣/٢٦ الصادر باستثناءات فى ظل الظروف الطارئة التى تمر بها البلاد (فيروس كورونا) بالإعتداد بصور الفواتير وشهادات المنشأ المقدمة للإفراج عن السلع بشرط تقديم تعهد من صاحب الشأن بصحة المستندات المقدمة وإحضار الأصول خلال مهلة أقصاها ستة أشهر من تاريخ الإفراج ....
- اللجان المشكلة لحصر البيانات الجمركية التى بها تعهدات المفرج عنها طبقاً لمنشور إجراءات رقم ١٣ / ٢٠٢٠ ، وما تلاحظ من عدم الإنتهاء من أعمال الحصر حتى تاريخه وما يمثله ذلك من خطورة على المال العام والخضوع للمساءلة القانونية ومحاسبة المقصرين .

**يراعى الآتى :**

إلتزام كافة المنافذ الجمركية بالإنتهاء من أعمال الحصر للبيانات الجمركية التى بها تعهدات المفرج عنها طبقاً لمنشور إجراءات رقم ١٣ / ٢٠٢٠ خلال شهر من تاريخه ، وموافاة وزارة التجارة والصناعة بها على الفور لإعمال شئونها فى هذا الشأن .

**تُنَفَّذ هذه التعليمات بكل دقة ودراة للمسئولية**

رئيس مصلحة الجمارك

الشحات فتورى